

التصنيفات: تخطيط عمراني

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: قانون

رقم التشريع: ٢٣

تاريخ التشريع: ١٩٥٠/٢٥/٤

سريان التشريع: غير ساري المفعول

عنوان التشريع: قانون مجلس الاعمار رقم ٢٣ لسنة ١٩٥٠

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٢٨٣٦ | تاريخ: ١٩٥٠/٢٧/٥
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٥٠ | رقم الصفحة: ١٥٨

ملاحظات: **الغي هذا القانون بموجب قانون مجلس الاعمار ووزارة الاعمار رقم (٢٧) لسنة ١٩٥٣**

تشكيل المجلس

المادة ١

- ينحى العضو الاجرائي عن عضويته بقرار من مجلس الوزراء :-
- ا - اذا ارتكب جنائية او جنحة مخلة بالشرف .
- ب - اذا اصبح غير قادر على القيام بواجباته بسبب مرضه او تغيبه تزيد على شهر واحد بدون اجازة من المجلس .